

اي صلاة العيد **في صدقة من الصدقات** اي وليست بمكة الفطر
 على ما فهمه هذا السياق واخذ بظاهره ابن حزم فقال لا يجوز تأخيرها
 عن الصلاة والا رتبة على خلافه وهذا ذهب الشافعي واما حجة
 بغروب شمس ليلة العيد ووجوب النقعة بطول ج في العيد ولما كنت
 روايات تسمى قاله الرخيصي زكاة الفطر زكاة الا ان يذبحها
 ويذبح الزكاة الموهوبة ان ذلك يجب طرفة لجمال وبعده طرفة لبدن
 الموتى كالنقعة **نظ هق من حد** بيت عكرمة **عن ابن عكرمة** فادس
 الغزياني بكرة تنكلم فيه لرايه راي الخواص فظا هر صبيغ المم انه
 لم يره محرم الا بعد من السنة والا فلا عدل عنه وهو يجب فقد شوجه
 انتم ما هة باللفظ المنور عن ابن عكرمة
زكاة الفطر على كل حر وعبد بان يخرج عنه سيده كما تقرر قال
 ابو الطيب على معنى من لان العيد يطالب باذنها وانفق بانه
 لا يلزم من وجوبه على شخص مطالب بغيره فيل الخطرة المتخيلة
 على غيره من لزومه والدنية الواجبة بقبل الخطا او شبهه واخذ
 بظاهره داود فاجب اخراج العبد عن نفسه قال الوزرعة
 ولا يعلم من قال به سواه ولم يتابعه احد من انبائه **ذكي ولفي**
 اخذ بظاهره ابو حنيفة فاجبها على الانثى ولو ذات زوج وعنده
 الكفاية ان فطرتها على زوجها كالنقعة **وعلى ولي كل صغير يتعلم**
 من حاله ان كان له مال ان كان له مال والا فعلى من عليه مؤتمره
 قال الامام للاربعة **وكيف فقير حيب** وحده فاملا عن قوت يومه
 تفرزه نقعة وان لم يملك نصيبا **وقتي صاع من تمر او نصف صاع**
من فح اخذ بظاهره ابو حنيفة يتبع المعايير فيقال يجوز صاع برش
 ان يبيع ونقعه الكفاية بان في سنده من لا يتخرج به واخذ ابن حزم
 من قوله صغير وجوبها على الحمل فانه يرضع امه يسمى صغيرا ومع بانه
 لا يرضع منه عاقل الا الموجود في الدنيا **عن ابن حزم** قد عرفت
 ان في مسنده من لا يعول عليه
زكاة الفطر على الحاضر والبادي اجمع عليه الامم الا اربعة فخرى
 بانه لا فرق في وجوبها بين اهل الحاضرة والبادية وتعي على الزيادة
 وربيعه والديك وجوبها على اهل البادية **هق عن ابن حزم**
 الخطاب
نظم وفي ثقاتك المحب الطير يبر في المسجد الحرام بينهما وبين الكعبة

ثمان ومئائتين

ثمان ومئائتين ذراعا سميت به كقصة ما بها اول زمرة جميل وكلامه اول غير
 فيكون **طعام طعم** اي فم باقوة الاعتدال الايام الكريمة تكن مع الصدق كما
 وقع لان ذر بيل كثر لحمه ويزاد سمه يقال هذا الطعام طعم اي يشبع
 ويجوز تخفيف طعم جميع طعام كانه قال انها طعام اظمه كما يقال افضل
 اضلاله وشبهه اشياء له المعنى ان يغير طعام واجوده ذكره كراهة الرخيصي
وشفا سقم اي حسى او معنوى مع قوة اليقين ومكان التصديق والبرهان
 كالمادة شرهه وان يقصد بتبديل مطالبه الدينونة والاخر وفيه **ش**
واليزار في مسنده **عن ابن حزم** قال النبي صلى الله عليه وسلم
 اليزار رجل الصبح النبي ورواه عنه الطيالسي قال ابن حجر
 واصوله في مسلم ورواه عنه الطيالسي قال ابن حجر
 به وفيه قوة وشرب اليزار قال ابن عباس صلوا يصلى اليزار
 واشربوا من شراب اليزار قيل ما يصل اليزار قال تحت اليزار قيل
 ما شراب اليزار قال ماء فزرم اكرم به من شراب
فزرم خضرة من جناح حبريل كما مر في مفتوحة وفا سائمة ووث
 مفتوحة اي زمزم خضرة حقة ما جميل بخافة جملها من حفرها
 من فحصر حنت السبي اذا خفرته بكتفا يدك ورواية هزمت بدل
 خضرة اي خضرة يقاله هم الارض زمزمة اذا شها شفا **فر عن**
عائشة
فيلوم بالزراي لغوم **يد ما هم** اي لا تغسلوها عنهم **فانه** اي
 السات **ليس من كل بالسكوت** اي جرح **يكلم** اي يخرج **بالله** اي في
 الجهاد في سبيل الله لغضد الملائكة **الا هو ياتي يوم القيمة** يد
 اي يسيل منه الدم كما في يوم جرح **لونه لون الدم** و**رجمه** زنج
المسك تمامه وقد سوا اكثرهم قرانا النبي وكانه سقطن من قلم المولى
 وهذا قاله في شهر واحد وفيه اسعار بان الشهيد لا يغسل **ك**
عن عبيد الله بن عتبة الغزري قال الذي له صبيته انه شها
 الله ورواه عنه ايضا احمد والطبراني والشافعي والحاكم والديلمي
 وغيرهم
زنا الصبيان المنظر يعنى المنظر يد الزنا ورايد الجور والبلوى
 فيه العذر او الكرم ولا يكاد يقبل من عاين المصالح منه واستاق الزنا
 الذي لا يسهل الكفاية في الفرج يعقل لها قال القرطبي به على
 انه لا يصل الى حقل الفرج الا يحفظ العين عن النظر وحفظ القلب